

المعتق

ثمن ابنه الشقيق ثمن ابنه لايه وان نزل ثمنه وان
 على القول الاصح عن زاوية قال مالك وهو القياس لان الاخوة
 ويترجم يولون الي الي البيت بالبنوة لانهم اولاد ابيه والحيد يولي
 الي ابي المعتق الاصح لانه ابوالابي المعتق والبنوة اقوي من الابن
 بدليل ان الامه وان نزلت بحج عصوية الاب في باب النسب
 ويرده الي السدس ولما قلنا بان اخالميت يشارك حبه ولا
 يحجبه للجماح على ان الاخ لا يحج الجدي في باب النسب بل ذهب
 الصديق وكثير من الصحابة ان جد الميت يحج اخاه كالأب
 كما قدمناه والقول الثاني ان جد المعتق يشارك اخاه
 في ميراث العتيق وان الاخ الشقيق يعدي على الجدي الاخوة
 للأب في الحساب ثم يسقطهم كالنسب وهذا قول احمد
 واصحابه وابي يوسف واصحابه ومحمد والادخل للاخوات
 معهم ثم بعد اخوة المعتق وبنيهم والحيد يعدي من عصيات
 المعتق عمه الشقيق ثم عمه لايه ثم بن عمه الشقيق ثم
 بن عمه لايه وان نزلت عمومة ابي المعتق ثم عمومة حبه
 وان علا بهذا الترتيب ثم دعته اي معتق المعتق ثم
 عصيته كما تقدم من ترتيبهم ثم معتق معتق المعتق ثم
 عصيته وهكذا الي ان لا يبقى منه احد تنع بيت المال
 ان انتظ فان لم ينتظ فنقد المرد ثم ذوا الارحام ويقدم
 من الاخوة والاعمام وبنيهم الشقيق على الذين من الاب في
 النسب اجماعا وفي الولا قطعاً على اصح الطرفين كالنسب
 والطريق

والطريق الثاني قولان احدهما هذا والثاني ليتوان لان
 قرابة الام لا تدخل لها في الولا وضعف هذا بان قرابة الام لما
 تغطلت استعملت بقوة قدرت تحت لها عصوية من يولي بها
 كما في نظيره في النسب وهذا من المواضع التي تخالف فيها
 عصوية الولا عصوية النسب من حيث الخلاف
والاثر لعصبة عصبة المعتق من تركه العتيق
جال اذا لم تكن عصيته عصبة المعتق بان تزوجت
 المعتقة من غير قبيلتها بما جني فانت منه بان او
 التزقتا بها عصبتها وعصبات ابنها اجاب عنها ليسوا
 لها عصبة فلو مات ابن المعتقة بغيرها عن ابيه
او عمه او ابن عمه او عن اخيه من ابيه او ابن اخيه
 او معتقة **ثم ماتت عتيقها او عتيق عتيقها عن**
فبواحدة لا قرب عصبا بها فان لم يولدوا اطلاقا
 لا لعصبة ابها عند الشافعية ومالك والحنفية
 وصاحبيه **والجمهور قولوا واحدا** **وامح الروابن عن**
احمد وهو المعتمد عندنا كماله وهو بين علي ان الولا
 لا يورث ولا ينتقل من شخص الي شخص لعوض ولا بعينه
 بل هو صفة تثبت للمعتق ولعصباته بمجرد عتقه
 وهو لغة كلمة النسب وبه قال جمهور الصحابة والتابعين
 والفقهاء والمحدثين لقوله صلى الله عليه وسلم الولا لغة طمحة
 النسب ايلع ولا يورث ولا يورث زواة بن جوير الطبري

Copyrighted material